الأمم المتحدة

A/AC.154/361

الجمعية العامة

Distr.: General
7 October 2003
Arabic
Original: English

لجنة العلاقات مع البلد المضيف

رسالة مؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ موجهة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف من النائب الأول للممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أطلب تعميم الوثيقة المرفقة بشأن عمليات برنامج وقوف المركبات الدبلوماسية (انظر المرفق) بوصفها وثيقة من وثائق لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

وسأغدو جد ممتن أيضا إذا ما أدرجتم في جدول أعمال اجتماع اللجنة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ البند المعنون ”النقل: استخدام المركبات ووقوف المركبات والمسائل ذات الصلة“.

(توقيع) غينادي م. **غاتيلوف**
النائب الأول للممثل الدائم

091003 091003 03-54728 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ الموجهة إلى رئيس لجنة العلاقات مع البلد المضيف من النائب الأول للممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

تشغيل برنامج وقوف السيارات الدبلوماسية في نيويورك

كشفت التجارب المتعلقة بتشغيل هذا البرنامج (الذي بدأ نفاذه في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢) والتي جمعتها البعثة الدائمة للاتحاد الروسي النقاب عن عدد من النقاط الضعيفة المتصلة بعدم قدرة سلطات المدينة على أداء التزاماتها بصورة كاملة بموجب البرنامج.

١ - إن الحكم الرئيسي من أحكام البرنامج (الفقرة ٢٧، الذي يضمن لكل بعثة لدى الأمم المتحدة تخصيص موقفين لكي تستخدمهما لوقوف مركباتها على مدار الساعة طيلة كافة أيام الأسبوع) لا يحقق الهدف المرجو. وقد وجدنا أن الأماكن المخصصة للبعثة الروسية تكاد تكون مشغولة دائما، أحيانا طوال اليوم كله، بمركبات مركز الشرطة ومخفر الإطفاء المجاورين، وبالمركبات العسكرية أو بعربات النقل أو بالسيارات دون أي تصاريح خاصة. ولم يسفر الاتصال الهاتفي المباشر في كل مناسبة محددة بمركز إدارة حركة المرور في إدارة شرطة نيويورك، ولا المذكرات الشهرية المنتظمة إلى بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة، التي تضع قائمة بالمركبات غير المأذون لها الوقوف في الأماكن المخصصة لنا (الفقرة ٤٤ من البرنامج) مشفوعة بالصور، عن تحقيق أية نتائج. ولم توقع أية غرامة على أي من المنتهكين للقانون، ولم يتم بالتأكيد سحب أي من المركبات من أماكن الوقوف المخصصة للبعثة الروسية.

وعلاوة على ذلك، فقد بدأت الشرطة مؤخرا استخدام أماكن الوقوف المخصصة للبعثة الدبلوماسية كساحة للعربات المصادرة.

ولما كانت تصاريحنا الرسمية تصدر للحافلات الصغيرة، التي لا يمكنها الوقوف في مرائب تحت الأرض، فإن الافتقار إلى ضمان لوقوفها في الأماكن المخصصة للبعثة يثير مشاكل حقيقية ذات شأن في كل مرة.

٢ - كما لم يتم التوصل إلى حل لمسألة وقوف حافلة البعثة الروسية، لتحميل أو تفريغ الركاب حصرا، التي تنقل موظفي البعثة يوميا من مجمع سكناهم في ''برونكس'' إلى مكاتبنا

في مانهاتن. وتصدر تذاكر مخالفات للوقوف المزدوج بالرغم من الاستحالة الواضحة لوقوف الحافلة في أي مكان بجانب الطوار قرب المكاتب. وعليه، فإنه لن يمكننا قبول هذه التذاكر إلى أن يتم حل مشكلة وقوف الحافلة ذاتها.

٣ - والتقارير الشهرية التي تصدرها إدارة الشؤون المالية لمدينة نيويورك (المنصوص عليها في الفقرة ٦ من البرنامج). التي تعدد كل تذاكر المخالفات غير المسددة الصادرة إلى موظفي البعثة، تصل بصورة غير منتظمة وفي وقت جد متأخر. وإضافة إلى ذلك، فقد ظهرت فجأة في تقرير شهر أيار/مايو ٢٠٠٣ تذاكر من الواضح أنها صدرت في تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (ولم ترد في التقارير السابقة). وقد استخدم وجود هذه التذاكر ''الغريبة'' (التي ألغيت في وقت لاحق) كأساس لتوجيه تهديدات من بعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة برفض تجديد تسجيل المركبة الرئيسية للممثل الدائم لروسيا لدى الأمم المتحدة.

٤ - ويدفع موظفو البعثة جميع غرامات التذاكر المبررة. بيد أن الإجراء الذي يتضمنه البرنامج والخاص بالطعن في التذاكر الخاطئة أو غير القانونية قد ثبت أنه أبعد ما يكون عن الكمال. وبصورة محددة، فإننا نتلقى بانتظام إشعارات بشأن رسوم إضافية على غرامات ناجمة عن تذاكر مخالفات الوقوف التي هي قيد دراسة فريق استعراض وقوف المركبات الدبلوماسية؛ وهذا يتنافى مع أحكام البرنامج ويثير شكوكا جسيمة بشأن حيدة القرارات المتخذة بشأن هذه الاحتجاجات والطعون.

واستجابة إلى احتجاجاتنا، التي تشمل مبررات وإشارات مفصلة إلى اللوائح المناظرة، تلقينا رسائل نمطية عن ''تأكيد الغرامات'' دون أية تعليلات، بالرغم من أن هناك نصا صريحا على تقديم هذه التعليلات في الفقرة ١٠ من البرنامج. كما أن الردود على الاحتجاجات والطعون تصل بعد فترة تستغرق ما بين شهرين و ثلاثة أشهر، في حين أن الفقرة ١٦ من البرنامج تنص على حد زمني واضح مدته ٢٠ يوما.

ومن الجلي أن فريق استعراض وقوف المركبات الدبلوماسية لا يؤدي المهام المنوطة به. فهذه الهيئة غير قادرة على إصدار التسجيل أو التصديق السليم على الغرامات التي قدمت بشأنها احتجاجات أو طعون. وقد بلغ الأمر حدا بدأنا معه نتلقى ردودا (الظاهر أنها على استفسارات من البعثة) بشأن مركبات تملكها القنصلية العامة، ومركبات لا تملكها البعثة الدائمة بل وليس لها أي مركز دبلوماسي على وجه الإطلاق.

٥ - وعلى الرغم من التفسير الرسمي لبعثة الولايات المتحدة لدى الأمم المتحدة بأن المبلغ الأساسي للغرامة هو الذي يجب أن يسدد، فإن سلطات المدينة ما فتئت تصر على سداد

رسوم إضافية غير مبررة، وتذهب إلى حد رفض قبول سداد غرامة ما لم يسدد الرسم الإضافي أيضا.

وبذلك تكون سلطات المدينة قد أظهرت عدم قدرتها على كفالة التشغيل العادي لبرنامج وقوف المركبات الدبلوماسية بصورة تامة. وتعقد المشاكل المبينة أعلاه تعقيدا فعليا عمل البعثات الدبلوماسية لدى الأمم المتحدة. والحق أن إغفال هذه المشاكل في التشغيل العملي للبرنامج يثير تساؤلات حول أداء البلد المضيف لمهامه أداء سليما، على النحو الذي لوحظ في رأي المستشار القانوني للأمم المتحدة فيما يتعلق ببرنامج وقوف المركبات الدبلوماسية.